

Distr.
GENERAL

GC.12/INF.4
21 December 2007
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH



منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية

المؤتمر العام

مقرّرات وقرارات

المؤتمر العام

الدورة العادية الثانية عشرة

فيينا، النمسا

٣-٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧

110108 V.07-89157 (A)



المحتويات

الصفحة	
iii نبذة استهلاكية
iv جدول أعمال الدورة العادية الثانية عشرة
١ المقررات
٧ القرارات
١٣ المرفق- الوثائق المقدمة إلى المؤتمر العام في دورته العادية الثانية عشرة

المقررات*

رقم المقرر	العنوان	البند	الصفحة
م ع-١٢/١-١	انتخاب الرئيس (GC.12/SR.1، الفقرتان ٣ و ٤)	٢	١
م ع-١٢/٢-٢	انتخاب نواب الرئيس (GC.12/SR.1، الفقرتان ٣ و ٤)	٢	١
م ع-١٢/٣-٣	إقرار جدول الأعمال (GC.12/1؛ GC.12/Add.1؛ GC.12/SR.2 الفقرتان ١ و ٢)	٣	١
م ع-١٢/٤-٤	تنظيم الأعمال (GC.12/CRP.3؛ GC.12/SR.3، الفقرات ١-٧)	٤	١
م ع-١٢/٥-٥	تعيين لجنة وثائق التفويض (GC.12/L.1؛ GC.12/SR.3 الفقرات ٨-١٠)	٥	١
م ع-١٢/٦-٦	وثائق تفويض الممثلين لدى الدورة الثانية عشرة للمؤتمر العام (GC.12/L.1؛ GC.12/SR.7 الفقرتان ٥ و ٦)	٥	١
م ع-١٢/٧-٧	انتخاب ستة وعشرين عضواً لمجلس التنمية الصناعية (GC.12/SR.9، الفقرات ٢-٤)	٦ (أ)	٢
م ع-١٢/٨-٨	انتخاب سبعة وعشرين عضواً في لجنة البرنامج والميزانية (GC.12/SR.9، الفقرات ٥-٧)	٦ (ب)	٢
م ع-١٢/٩-٩	جدول الأنصبة المقررة على الدول الأعضاء (GC.12/4؛ IDB.33/3؛ PBC.23/3؛ GC.12/L.2/Add.1، الفقرتان ١١ و ١٢)	١٠ (أ)	٣
م ع-١٢/١٠-١٠	وضع اليونيدو المالي (GC.12/6؛ IDB.33/10؛ IDB.33/L.2؛ GC.12/L.2/Add.1؛ GC.12/SR.9، الفقرتان ١٣ و ١٤)	١٠ (ب)	٣
م ع-١٢/١١-١١	طلب استعادة حقوق التصويت. كوستاريكا (GC.12/L.2؛ GC.12/14)	١٠ (ب)	٤
م ع-١٢/١٢-١٢	خطة السداد وطلب استعادة حقوق التصويت - مولدوفا (GC.12/L.2؛ GC.12/13)	١٠ (ب)	٤
م ع-١٢/١٣-١٣	صندوق رأس المال المتداول (GC.12/L.2/Add.1؛ IDB.33/4؛ GC.12/SR.9، الفقرتان ١٥ و ١٦)	١٠ (ج)	٤
م ع-١٢/١٤-١٤	المعايير المحاسبية (GC.12/11؛ IDB.33/5؛ GC.12/SR.9، الفقرتان ١٧ و ١٨)	١٠ (د)	٤

* اعتمدت جميع القرارات بتوافق الآراء. وترد المناقشات المتعلقة باعتماد القرارات في المحاضرة الموجزة المشار إليها في هذه المحتويات.

رقم المقرر	العنوان	البند	الصفحة
م ع-١٢/١٥-م	تعيين مراجع خارجي للحسابات (GC.12/12)؛ GC.12/CRP.7؛ IDB.33/6؛ GC.12/SR.7، الفقرات ٨-١٩)	١٠ (هـ)	٥
م ع-١٢/١٦-م	البرنامج والميزانيتان ٢٠٠٨ - ٢٠٠٩ (GC.12/8)؛ GC.12/L.2/Add.1؛ GC.12/SR.9، الفقرتان ٢٥ و ٢٦)	١٣	٥
م ع-١٢/١٧-م	النهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية (GC.12/L.2/Add.1)؛ GC.12/SR.9؛ IDB.33/20، الفقرتان ٢٧ و ٢٨)	١٥	٥
م ع-١٢/١٨-م	لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي اليونيدو (GC.12/L.2/Add.1)؛ GC.12/SR.9، الفقرتان ٢٩ و ٣٠)	١٦	٥
م ع-١٢/١٩-م	موعد الدورة الثالثة عشرة ومكان انعقادها (GC.12/L.2/Add.2)؛ GC.12/SR.9، الفقرتان ٣١ و ٣٢)	١٨	٦

القرارات*

رقم القرار	العنوان	البند	الصفحة
م ع-١٢/١-ق	البرنامج الإقليمي لأمريكا اللاتينية والكاريبي (GC.12/L.2/Add.1)؛ Information Note No. 54؛ GC.12/SR.9، الفقرتان ١٩ و ٢٠)	١٢	٧
م ع-١٢/٢-ق	إعلان فيينا الوزاري لأقل البلدان نموا (GC.12/L.2/Add.1)؛ GC.12/CRP.5؛ GC.12/SR.9، الفقرتان ٢١ و ٢٢)	١٢	٧
م ع-١٢/٣-ق	الإدارة القائمة على النتائج (GC.12/L.2/Add.1)؛ GC.12/SR.9، الفقرتان ٢٣ و ٢٤)	١٢	٩
م ع-١٢/٤-ق	أنشطة اليونيدو في الأراضي الفلسطينية (GC.12/L.2/Add.2)؛ GC.12/SR.9، الفقرتان ٣٥ و ٣٦)	١٢	١٠
م ع-١٢/٥-ق	البيان المشترك لاجتماع المائدة المستديرة لاتحاد نهر مانو (GC.12/L.2/Add.2)؛ GC.12/SR.9، الفقرتان ٣٧ و ٣٨)	١٢	١٠
م ع-١٢/٦-ق	مشاركة اليونيدو في جهود الاتساق على نطاق منظومة الأمم المتحدة (GC.12/CRP.6)؛ GC.12/L.2/Add.2؛ GC.12/SR.9، الفقرتان ٣٣ و ٣٤)	١٢	١٢

* اعتمدت جميع القرارات بتوافق الآراء. وترد المناقشات المتعلقة باعتماد القرارات في المحاضر الموجزة المشار إليها في هذه المحتويات.

نبذة استهلاكية

- ١- ترد في هذه الوثيقة المقرّرات والقرارات التي اعتمدها المؤتمر العام في دورته العادية الثانية عشرة (٢٠٠٧).
- ٢- وبغية تيسير الرجوع إلى المقرّرات والقرارات، تتضمن قائمة المحتويات رقما مسلسلا يمكن الاستشهاد به فيما يتعلق بكل واحد من المقرّرات أو القرارات، كما تتضمن عنوان كل مقرّر وقرار، ووثيقة (وثائق) المعلومات الأساسية ذات الصلة، وإشارة مرجعية إلى المحضر الموجز للجلسة العامة التي اعتمد فيها المقرّر أو القرار، وبند جدول الأعمال ذا الصلة. والمقرّرات والقرارات مدرجة، قدر الإمكان، حسب ترتيب بنود جدول الأعمال.
- ٣- ينبغي الاطلاع على هذه الوثيقة مشفوعة بالمحاضر الموجزة لجلسات المؤتمر العام، التي ترد فيها تفاصيل وقائع المؤتمر.

جدول أعمال الدورة العادية الثانية عشرة

- ١- افتتاح الدورة.
- ٢- انتخاب أعضاء المكتب.
- ٣- إقرار جدول الأعمال.
- ٤- تنظيم الأعمال.
- ٥- وثائق تفويض الممثلين لدى المؤتمر.
- ٦- انتخاب أعضاء الهيئتين:
 - (أ) مجلس التنمية الصناعية؛
 - (ب) لجنة البرنامج والميزانية.
- ٧- تقرير المدير العام السنوي عن أنشطة المنظمة لعامي ٢٠٠٥ و ٢٠٠٦.
- ٨- تقارير مجلس التنمية الصناعية عن أعمال دوراته العادية الحادية والثلاثين والثانية والثلاثين والثالثة والثلاثين.
- ٩- الملتقى الخاص بمسائل التنمية الصناعية.
- ١٠- المسائل المالية:
 - (أ) جدول الأنصبه المقررة على الدول الأعضاء؛
 - (ب) وضع اليونيدو المالي؛
 - (ج) صندوق رأس المال المتداول؛
 - (د) المعايير المحاسبية؛
 - (هـ) تعيين مراجع حسابات خارجي.
- ١١- تنفيذ الإطار البرنامجي المتوسط الأجل، ٢٠٠٦-٢٠٠٩ ويشمل:
 - (أ) التعاون فيما بين بلدان الجنوب؛
- (ب) البرنامج الإقليمي لأمريكا اللاتينية والكاريببي؛
- (ج) انضمام اليونيدو إلى مرفق البيئة العالمية.
- ١٢- الإطار البرنامجي المتوسط الأجل، ٢٠٠٨-٢٠١١.
- ١٣- البرنامج والميزانيتان، ٢٠٠٨-٢٠٠٩.
- ١٤- تنفيذ اتفاق التعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.
- ١٥- النهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية.
- ١٦- لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي اليونيدو.
- ١٧- المسائل المتصلة بالمنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية والمنظمات الحكومية وغيرها.
- ١٨- موعد الدورة الثالثة عشرة ومكان انعقادها.
- ١٩- احتتام الدورة.

المقرّرات

م ع-١٢/م-٤ تنظيم الأعمال

إن المؤتمر العام:

(أ) قرّر تناول البنود من ٧ إلى ١٨ من جدول الأعمال في شكل مناقشة عامة في الجلسة العامة؛

(ب) قرّر أيضا أن ينشئ، وفقا للمادة ٤٤ من نظامه الداخلي، لجنة رئيسية واحدة برئاسة السيد أولي لوندباي (النرويج)، يجوز أن يمثل فيها كل عضو مشارك في المؤتمر؛

(ج) قرّر كذلك أن يجيل البنود من ٧ إلى ١٨ إلى اللجنة الرئيسية لإجراء مناقشة أكثر تركيزا بشأنها، بهدف إعداد مشاريع مقرّرات وقرارات تتفق عليها الآراء لعرضها على المؤتمر بكامل هيئته، وطلب إلى رئيس اللجنة الرئيسية أن يقدم إلى المؤتمر في يوم ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، وفقا للمقرّر م ع-٣/م-١١، تقريرا خطيا عن أعمال تلك اللجنة.

الجلسة العامة الثالثة

٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧

م ع-١٢/م-٥ تعيين لجنة وثائق التفويض

عيّن المؤتمر العام الدول الأعضاء التالية أسماؤها للعمل في لجنة وثائق التفويض: الاتحاد الروسي، إندونيسيا، أنغولا، تركيا، الجمهورية الدومينيكية، سويسرا، شيلي، الصين، ناميبيا.

الجلسة العامة الثالثة

٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧

م ع-١٢/م-٦ وثائق تفويض الممثلين لدى الدورة الثانية عشرة للمؤتمر العام

إن المؤتمر العام،

م ع-١٢/م-١ انتخاب الرئيس

انتخب المؤتمر العام بالتزكية سعادة السيد عمر زبير (المغرب) رئيسا للمؤتمر في دورته الثانية عشرة.

الجلسة العامة الأولى

٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧

م ع-١٢/م-٢ انتخاب نواب الرئيس

انتخب المؤتمر العام نواب رئيس المؤتمر في دورته الحادية عشرة التالية أسماؤهم: سعادة السيد بابلو غوزمان (بوليفيا)، وسعادة السيد إدين ديلبروفتش (البوسنة والمهرسك) وسعادة السيد فرانسوا غرافيوني (فرنسا) وسعادة السيد يوسف كاه (غامبيا) وسعادة السيد كلاوس بيتر غوتفالد (ألمانيا) وسعادة السيد لويس ألبرتو باديللا منديز (غواتيمالا) وسعادة السيد شيل كانت شارما (الهند) وسعادة السيد قزحيا (لبنان) وسعادة السيد الكسندر ياكوفينكو (الاتحاد الروسي).

الجلسة العامة الأولى

٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧

م ع-١٢/م-٣ إقرار جدول الأعمال

إن المؤتمر العام:

(أ) قرّر تعليق العمل بالمادة ٤٢ من نظامه الداخلي فيما يتعلق باليوم الأول فقط للمؤتمر، وتتناول الفقرة (أ) من هذه المادة مهام مكتب المؤتمر فيما يتصل بإقرار جدول الأعمال؛

(ب) أقر جدول أعمال دورته الحادية عشرة

بصيغته الواردة في الوثيقة GC.12/1.

الجلسة العامة الثانية

٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧

(أ) وقد درس تقرير لجنة وثائق التفويض والتوصيات الواردة فيه،

(ب) وافق على تقرير لجنة وثائق التفويض.

الجلسة العامة السابعة

٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧

م ع-١٢/م-٧ انتخاب ستة وعشرين عضواً لمجلس التنمية الصناعية

عملاً بالمادة ٩-١ من الدستور، انتخب المؤتمر العام الدول الست والعشرين التالية لعضوية مجلس التنمية الصناعية لمدة تنتهي عند اختتام الدورة العادية الرابعة عشرة للمؤتمر العام في سنة ٢٠٠٩:

(أ) خمسة عشر عضواً من الدول المدرجة في القائمتين ألف وجيم من المرفق الأول بالدستور: إكوادور، باكستان، تونس، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جنوب أفريقيا، السودان، الصين، غانا، كوستاريكا، كولومبيا، الفلبين، المغرب، المكسيك؛

(ب) ثمانية أعضاء من الدول المدرجة في القائمة باء من المرفق الأول بالدستور: ألمانيا، إيطاليا، بلجيكا، السويد، فرنسا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النرويج، اليابان؛

(ج) ثلاثة أعضاء من الدول المدرجة في القائمة دال من المرفق الأول بالدستور: بولندا، رومانيا، هنغاريا.

الجلسة العامة التاسعة

٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧

نتيجة لذلك، يتألف مجلس التنمية الصناعية من الدول التالية: الاتحاد الروسي،* إثيوبيا،* إسبانيا،* أفغانستان،* ألمانيا،** إكوادور،** أوروغواي،* إيران (جمهورية-الإسلامية)،* أيرلندا،* إيطاليا،** باراغواي،* باكستان،** بلجيكا،**

بوركينافاسو،* بولندا،** بوليفيا،* تايلند،* تركيا،* تونس،** الجزائر،* الجماهيرية العربية الليبية،** الجمهورية التشيكية،* الجمهورية العربية السورية،** جمهورية كوريا،** جنوب أفريقيا،** رومانيا،** سري لانكا،* السودان،** السويد،** سويسرا،* الصين،** غانا،** غواتيمالا،* فرنسا،** الفلبين،** كوبا،* كوت ديفوار،* كوستاريكا،** كولومبيا،** كينيا،* لكسمبرغ،* مصر،* المغرب،** المكسيك،** المملكة العربية السعودية،* المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية،** النرويج،** النمسا،* نيجيريا،* الهند،* هنغاريا،** اليابان،** اليونان.*

* سبع وعشرون دولة تنتهي مدة عضويتها عند اختتام الدورة العادية الثالثة عشرة، للمؤتمر العام في عام ٢٠٠٩.

** ست وعشرون دولة تنتهي مدة عضويتها بنهاية الدورة العادية الرابعة عشرة للمؤتمر العام في عام ٢٠١١.

م ع-١٢/م-٨ انتخاب سبعة وعشرين عضواً في لجنة البرنامج والميزانية

عملاً بالمادة ١٠-١ من الدستور، انتخب المؤتمر العام الدول السبع والعشرين التالية لعضوية لجنة البرنامج والميزانية، لتولي المنصب لمدة تنتهي عند اختتام الدورة العادية الثالثة عشرة للمؤتمر العام في سنة ٢٠٠٩:

(أ) خمسة عشر عضواً من الدول المدرجة في القائمتين ألف وجيم من المرفق الأول بالدستور: إندونيسيا، إكوادور، باكستان، تونس، الجزائر، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية كوريا، جنوب أفريقيا، السودان، الصين، كوبا، كوت ديفوار، كولومبيا، المكسيك، الهند؛

(ب) تسعة أعضاء من الدول المدرجة في القائمة باء من المرفق الأول بالدستور: ألمانيا، إيطاليا، تركيا، سويسرا، فرنسا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النمسا، النرويج، اليابان؛

(ج) شجّع الدول الأعضاء التي لديها متأخرات قديمة على النظر في إبرام اتفاقات بشأن خطط للسداد لكي تخفض المتأخرات من اشتراكها المقررة على نحو مطرد؛

(د) شجّع كذلك الدول الأعضاء على النظر في التنازل طوعا عن حصصها من أرصدة الاعتمادات غير المنفقة لدعم أنشطة اليونيدو، في مجالات من قبيل:

١، تعزيز التمثيل الميداني؛

٢، زيادة تعزيز الاتساق في مجالات عملها بما في ذلك تنسيق أعمال فريق الأمم المتحدة المعني بالطاقة؛

٣، توظيف الشباب في أنشطة إنتاجية؛

٤، متابعة المسائل الناشئة عن المؤتمر الوزاري لأقل البلدان نموا؛

٥، التعاون فيما بين بلدان الجنوب؛

٦، البرامج الإقليمية؛

٧، أي أغراض أخرى تحددها الدول الأعضاء؛

وطلب من الدول الأعضاء التي ترغب في القيام بذلك أن تبلغ الأمانة بحلول يوم ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٨ بما تفضله من خيارات. وفي حال عدم تلقي أي معلومات حتى ذلك التاريخ، ستقيد الحصة ذات الصلة في حساب اشتراكات الدولة العضو المقررة؛

(هـ) طلب إلى المدير العام أن يواصل جهوده واتصالاته مع الدول الأعضاء والدول الأعضاء السابقة من أجل تحصيل المتأخرات؛

(و) طلب إلى المدير العام أن يقدم تقريرا إلى مجلس التنمية الصناعية في دورته الرابعة والثلاثين عن المبالغ التي تتنازل عنها الدول الأعضاء.

الجلسة العامة التاسعة

٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧

(ج) ثلاثة أعضاء من الدول المدرجة في القائمة دال من المرفق الأول بالدستور: الاتحاد الروسي، أوكرانيا، وبولندا.

الجلسة العامة التاسعة

٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧

م ع-١٢/٩- جدول الأنصبة المقررة على الدول الأعضاء

إن المؤتمر العام:

(أ) أحاط علما بالمعلومات الواردة في الوثيقة

IDB.33/3؛

(ب) وأحاط علما أيضا بمقرر المجلس م ت ص-

٣٣/٣-٣؛

(ج) قرّر أن يضع جدول أنصبة لاقتسام نفقات

اليونيدو في الميزانية العادية للفترة المالية ٢٠٠٨-٢٠٠٩، يستند إلى قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٦١/٢٣٧، معدّلا بما يتوافق مع عضوية اليونيدو، على أن تقرّر اشتراكات الدول الأعضاء الجديدة عن السنة التي تصبح فيها أعضاء استنادا إلى جدول أنصبة الأمم المتحدة، بصيغته المطبقة على اليونيدو.

الجلسة العامة التاسعة

٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧

م ع-١٢/١٠- وضع اليونيدو المالي

إن المؤتمر العام:

(أ) أحاط علما بالمعلومات الواردة في الوثيقة

GC.12/6؛

(ب) حث الدول الأعضاء والدول السابقة

العضوية التي لم تُسدد اشتراكاتها المقررة بعد، بما في ذلك السُّلف إلى صندوق رأس المال المتداول ومتأخرات السنوات السابقة، على القيام بذلك دون مزيد من الإبطاء؛

م ع-١٢/١١- استعادة حقوق التصويت -
كوستاريكا

إن المؤتمر العام:

(أ) أحاط علما بالمعلومات المقدّمة في الوثيقة
GC.12/14؛

(ب) رحّب بالتزام كوستاريكا بتسوية متأخراتها
من خلال اتفاق على خطة سداد وشجّع كوستاريكا على
سداد أقساطها بانتظام وفقا للشروط الواردة فيه؛

(ج) وافق على طلب كوستاريكا بشأن استعادة
حقوقها في التصويت وفقا للمادة ٥-٢ من دستور اليونيدو.

الجلسة العامة السابعة

٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧

م ع-١٢/١٢- خطة السداد واستعادة حقوق
التصويت - مولدوفا

إن المؤتمر العام:

(أ) أحاط علما بالمعلومات المقدّمة في الوثيقة
GC.12/13؛

(ب) رحّب بالتزام مولدوفا بتسوية متأخراتها،
وقرّر الموافقة على خطة السداد الواردة في الوثيقة GC.12/13؛

(ج) أحاط علما بأحكام خطة السداد وشجّع
مولدوفا على السداد في شكل أقساط منتظمة وفقا للشروط
الواردة في الخطة؛

(د) وافق على طلب مولدوفا بشأن استعادة
حقوقها في التصويت وفقا للمادة ٥-٢ من دستور اليونيدو.

الجلسة العامة السابعة

٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧

م ع-١٢/١٣- صندوق رأس المال المتداول
إن المؤتمر العام:

(أ) أحاط علما بمقرّر المجلس م ت ص-٣٣/م ٤؛

(ب) قرّر أن يظل مستوى صندوق رأس المال

المتداول لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ عند ٢٣٠.٣٠ ٧

يورو، وأن تظل الأغراض المأذون باستخدام أموال الصندوق
فيها أثناء فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ على ما كانت عليه
في فترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧، أي على النحو المنصوص
عليه في الفقرة (ب) من مقرّر المؤتمر م ع-٢/٢٧؛

(ج) حثّ الدول الأعضاء على سداد اشتراكاتها

المقرّرة غير المسدّدة في أقرب وقت ممكن، بغية تقليل الحاجة

إلى سحب مبالغ من صندوق رأس المال المتداول لمواجهة

حالات النقص في سداد الاشتراكات المقرّرة.

الجلسة العامة التاسعة

٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧

م ع-١٢/١٤- المعايير المحاسبية

إن المؤتمر العام:

(أ) أحاط علما بتوصية مجلس التنمية الصناعية

بشأن المعايير المحاسبية الواردة في المقرّر م ت ص-٣٣/م ٥؛

(ب) أحاط علما أيضا بالمعلومات الواردة في

الوثيقتين IDB.33/5 و GC.12/11؛

(ج) قرّر أن يعتمد لليونيدو المعايير المحاسبية

الدولية للقطاع العام ابتداء من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠،

في إطار اعتماد تلك المعايير على نطاق منظومة الأمم

المتحدة.

الجلسة العامة التاسعة

٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧

مقارنة ميزانيتي الفترة ٢٠١٠-٢٠١١. بميزانيتي الفترة
٢٠٠٨-٢٠٠٩.

الجلسة العامة التاسعة

٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧

م ع-١٢/م-١٧ النهج الاستراتيجي للإدارة الدولية
للمواد الكيميائية

إن المؤتمر العام:

(أ) أحاط علما بالمعلومات الواردة في الوثيقة
IDB.33/20؛

(ب) أحاط علما أيضا بمقرّر مجلس التنمية
الصناعية م ت ص-٣٣/م-٧؛

(ج) أقرّ النهج الاستراتيجي للإدارة الدولية
للمواد الكيميائية الوارد في إعلان دبي بشأن الإدارة الدولية
للمواد الكيميائية وفي الاستراتيجية الجامعة للسياسات وفي
خطة العمل العالمية؛

(د) أيد مشاركة اليونيدو في تنفيذ النهج
الاستراتيجي

الجلسة العامة التاسعة

٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧

م ع-١٢/م-١٨ لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي
اليونيدو

إن المؤتمر العام:

(أ) أحاط علما بمقرّر المجلس م ت ص-
٣٣/م-٨؛

(ب) قرّر انتخاب العضوين والعضوين المناوبين
التالين في لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي اليونيدو لفترة
السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩:

م ع-١٢/م-١٥ تعيين مراجع خارجي للحسابات

قرّر المؤتمر العام تعيين المراجع العام للحسابات في
باكستان مراجعا خارجيا لحسابات اليونيدو لمدة سنتين من
١ تموز/يوليه ٢٠٠٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠، وفقا
للاختصاصات المنصوص عليها في النظام المالي لليونيدو.

الجلسة العامة السابعة

٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧

م ع-١٢/م-١٦ البرنامج والميزانيتان،
٢٠٠٨-٢٠٠٩

إن المؤتمر العام:

(أ) أحاط علما بمقرّر مجلس التنمية الصناعية
م ت ص-٣٣/م-٦؛

(ب) أحاط علما أيضا باقتراحات البرنامج
والميزانية المنقحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ بصيغتها
الواردة في الوثيقة GC.12/8؛

(ج) وافق على تقديرات إجمالي نفقات الميزانية
العادية البالغة ٠.٣٨ ٦٣٨ ١٥٩ يورو، المزمع تمويلها من
الاشتراكات المقررة بمبلغ قدره ٠.٣٨ ٦٢٣ ١٥٤ يورو ومن
إيرادات أخرى بمبلغ قدره ٠.١٥ ٥٠٠ يورو؛

(د) وافق أيضا على تقديرات إجمالي النفقات
البالغ مجموعها ٠.٧٧ ٧٥٩ ٢٢ يورو لغرض الميزانية
العملية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩، المزمع تمويلها من
إيرادات تكاليف الدعم بمبلغ قدره ٠.٨٧٧ ١٣٩ ٢٢ يورو
ومن إيرادات أخرى بمبلغ قدره ٠.٢٠٠ ٦١٩ يورو تبعا لما قد
يكون منصوصا عليه في النظام المالي؛

(هـ) لاحظ أن المصروفات غير المتكررة
للمشروع المتعلق بتنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام
في اليونيدو بمبلغ قدره ٠.٠٠ ١٩٥ ١ يورو لن تحسب عند

العضوان: السيد دافيد بست (سويسرا)

السيدة غلوريا بولاستري (إكوادور)

العضوان السيد أندرو موغادينغوانه (جنوب أفريقيا)

المنابان: السيد بلال قبلان (لبنان)

(ج) أذن لمجلس التنمية الصناعية بأن يشرع في إجراء انتخابات لشغل أي من المناصب السالفة الذكر قد يصبح شاغرا قبل أن يعقد المؤتمر العام دورته الثالثة عشرة

الجلسة العامة التاسعة

٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧

م ع-١٢/م-١٩ موعدهم الدورة الثالثة عشرة

ومكان انعقادها

إن المؤتمر العام:

(أ) لاحظ أنه قد تقرّر مؤقتا عقد الدورة الثالثة عشرة للمؤتمر من ٧ إلى ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ في فيينا، حسبما ذكر في جدول الأعمال المشروح (GC.12/Add.1)؛

(ب) أخذ علما بما أبداه بعض الدول الأعضاء من اهتمام أولي باستضافة الدورة الثالثة عشرة للمؤتمر؛

(ج) طلب إلى المدير العام أن يجري ما يلزم من مشاورات مع الدول الأعضاء المهتمة، خصوصا فيما يتعلق بالمادة ٨ من النظام الداخلي للمؤتمر العام؛

(د) حوّل مجلس التنمية الصناعية، وفقا للمادة ٨ (٢) والمادة ٨ (٤) من دستور اليونيدو، صلاحية النظر أثناء دورته الرابعة والثلاثين في مكان وموعد انعقاد الدورة الثالثة عشرة للمؤتمر العام وتحديداهما.

الجلسة العامة التاسعة

٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧

القرارات

(ج) أن يواصل إطلاع هيئات اليونيدو التشريعية بصورة منتظمة على التدابير المتخذة عملاً بهذا القرار.

الجلسة العامة التاسعة

٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧

م ع-١٢/ق-٢ إعلان فيينا الوزاري لأقل البلدان نموا

إن المؤتمر العام،

إذ يحيط علماً بالمؤتمر الوزاري لأقل البلدان نموا الذي عقد في فيينا، يومي ٢٩ و ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧،

وإذ يحيط علماً أيضاً بإعلان فيينا الوزاري لأقل البلدان نموا الذي اعتمده المؤتمر الوزاري والوارد في مرفق هذا القرار،

يدعو المدير العام، لدى تنفيذ الإطار البرنامج المتوسط الأجل، ٢٠٠٨-٢٠١١، أن يضع في الحسبان على وجه خاص احتياجات أقل البلدان نموا.

الجلسة العامة التاسعة

٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧

المرفق

إعلان فيينا الوزاري لأقل البلدان نموا

نحن، وزراء أقل البلدان نموا ورؤساء وفودها المشاركين في المؤتمر الوزاري المعقود في فيينا، النمسا، يومي ٢٩ و ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧، إذ نعيد تأكيد التزامنا بتعزيز دور منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية في تشجيع التنمية الصناعية لصالح أقل البلدان نموا بوصفها أداة للتعجيل بوتيرة التنمية فيها وتحقيق اندماجها في النظام التجاري المتعدد الأطراف، ولا سيما في سياق الفرص

م ع-١٢/ق-١ البرنامج الإقليمي لأمريكا اللاتينية والكاربيبي

إن المؤتمر العام،

إذ يستذكر القرار م ع-١١/ق-١ المعنون "البرنامج الإقليمي لأمريكا اللاتينية والكاربيبي" الذي طُلب فيه إلى المدير العام أن يضع برنامجاً إقليمياً لأمريكا اللاتينية والكاربيبي،

وإذ يقدر ما قامت به الدول الأعضاء والأمانة حتى الآن من عمل مشترك بهدف تحديد معالم ذلك البرنامج الإقليمي، وخصوصاً الاستنتاجات الواردة في الوثيقة الختامية لاجتماع فريق الخبراء الثاني لأمريكا اللاتينية والكاربيبي، الذي عُقد في فيينا في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧،

وإذ يأخذ في اعتباره أن القرار م ع-١١/ق-١ طلب إلى أمانة اليونيدو، ضمن جملة أمور، أن تحدد وتحشد الموارد المالية التي تتيح تنفيذ البرنامج الإقليمي لأمريكا اللاتينية والكاربيبي،

يطلب إلى المدير العام:

(أ) أن يتخذ التدابير اللازمة لكي تكون الأنشطة الرامية إلى تنفيذ البرنامج الإقليمي لأمريكا اللاتينية والكاربيبي مجسّدة على النحو الواجب في الإطار البرنامجي ٢٠٠٨-٢٠١١، من أجل مواصلة العمل الذي شرع فيه؛

(ب) أن يواصل، بالتشاور مع دول المنطقة الأعضاء في اليونيدو، جهوده الرامية إلى تحديد وحشد الموارد المالية الإضافية اللازمة لتنفيذ البرنامج تنفيذاً تاماً، وأن يدعو المجتمع الدولي في الوقت نفسه إلى تقديم دعم مالي للبرنامج؛

قوة دافعة وتصدير منتجات ذات قيمة مضافة أكبر تراعي المعايير الدولية،

نعلن:

١- أن تنفيذ الأهداف الإنمائية للألفية وكذلك الأهداف الإنمائية الأخرى المتفق عليها دوليا يمكن أن يتحقق في أقل البلدان نمواً بأكبر قدر من الفعالية عبر مسار يؤكد أيضاً على النمو الصناعي وتنويع المنتجات المصنّعة وتصديرها.

٢- أن أقل البلدان نمواً تتولى المسؤولية الأساسية فيما يتعلق بتنميتها؛ على أن المجتمع الدولي والمؤسسات المتعددة الأطراف بوسعهما أن يضطلعوا بدور حيوي داعم بتزويدها بالموارد الوافية والمساعدة التقنية اللازمة لتحسين قدراتها الإنتاجية.

٣- أن الالتزامات المعقودة في مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ بمعالجة الاحتياجات الخاصة لأقل البلدان نمواً ينبغي أن تنفذ بالكامل. وفي هذا الصدد، ينبغي أن تبذل جميع البلدان ومنظومة الأمم المتحدة ومؤسسات بريتون وودز وسائر المنظمات جهوداً متضافرة وأن تتخذ إجراءات سريعة لتحقيق أهداف برنامج عمل بروكسل ومؤتمر القمة العالمي وبلوغ مقاصدهما في الوقت المناسب.

٤- أن اندماج أقل البلدان نمواً في النظام التجاري المتعدد الأطراف بطريقة مفيدة ومجدية يعد من ضمن الأهداف المهمة المدرجة في جدول أعمال الدوحة الإنمائي والمؤتمر الوزاري السادس لمنظمة التجارة العالمية لعام ٢٠٠٥. ومن الغاية في الأهمية أن تتمكن أقل البلدان نمواً من ولوج سلاسل القيمة العالمية بمنتجات مصنّعة وأغذية مجهزة، بصرف النظر عن الإسهامات الأخرى في الخدمات، مستعينة في ذلك بما توفره اليونيدو من مساعدة تقنية محدّدة الأهداف.

٥- أن تمكن أقل البلدان نمواً من الانتفاع بالفرص التي يتيحها النظام التجاري المتعدد الأطراف يستوجب معالجة احتياجاتها فيما يخص جانب العرض من التصنيع. وهذا يقتضي تحسين قدراتها الإنتاجية، على النحو المنصوص عليه

الجديدة التي يتيحها برنامج المعونة لأغراض التجارة والإطار المتكامل المعزّز،

وإذ نشير إلى إعلان وبرنامج عمل العقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نمواً اللذين اعتمدا في بروكسل عام ٢٠٠١،

وإذ نقدّر لليونيدو تركيزها الخاص في نطاق ولايتها على التزامين أساسيين في برنامج عمل بروكسل وهما:

"الالتزام ٤: بناء القدرات الإنتاجية لجعل العولمة مجدية لأقل البلدان نمواً؛

الالتزام ٥: تعزيز دور التجارة في التنمية".

وإذ ندرك الدور المهم الذي يمكن أن تضطلع به التجارة الخارجية في تصنيع أقل البلدان نمواً وتنميتها اقتصادياً، وندرك أيضاً أن التجارة هي فرصة وليست ضماناً، ومن ثم فهي تستدعي تدخلات سياساتية ناجحة،

وإذ نشير إلى أن المؤشر ٤٠ في إطار الهدف ٨ من الأهداف الإنمائية للألفية، يرمي إلى زيادة نسبة المساعدة الإنمائية الرسمية المقدّمة من أجل بناء القدرات التجارية،

وإذ نشير أيضاً إلى أن المؤتمر الوزاري السادس لمنظمة التجارة العالمية الذي عُقد في هونغ كونغ في عام ٢٠٠٥، قد دعا إلى زيادة المعونة لأغراض التجارة لمساعدة البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نمواً، على الاستفادة من اتفاقات منظمة التجارة العالمية، وتوسيع نطاق أنشطتها التجارية وتحسين قدرتها على الانتفاع الكامل بالفرص التجارية الجديدة،

وإذ نسلم بالفرص الجديدة التي يتيحها برنامج المعونة لأغراض التجارة والإطار المتكامل المعزّز،

وإذ نقدّر بالغ التقدير الجهود التي تبذلها منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية لمساعدة أقل البلدان نمواً على الانخراط في عملية التنمية الاقتصادية المستدامة باتخاذ التصنيع

معلماً إنمائياً بارزاً. كما أن الإطار المتكامل المعزز أداة واعدة لتحليل الاحتياجات في مجال بناء القدرات التجارية والتعرف على تلك الاحتياجات، فضلاً عن تنفيذ المشاريع المحددة.

١٠- أن الولاية الأساسية لليونيدو تكمن في دعم التنمية الصناعية للبلدان بما فيها أقل البلدان نمواً. ويؤكد برنامج المعونة لأغراض التجارة والإطار المتكامل المعزز على تطوير قدرات العرض والهيكل الأساسية للتجارة. وناشد اليونيدو أن تتعاون عن كثب مع البلدان المشاركة في مسار الإطار وأن تعمل، متى أمكن، كوكالة منفذة بالتركيز خاصة على تنمية القدرات الصناعية وتطوير الهياكل الأساسية المتصلة بالمعايير والمطابقة.

١١- أنه ينبغي للجهات المانحة وهي تعمل على تعزيز القدرة الإنتاجية أن تسخر أيضاً خدمات اليونيدو. وناشد اليونيدو إنشاء صندوق استئماني خاص لأقل البلدان نمواً، ونحث الجهات المانحة على الإسهام في ذلك الصندوق بسخاء.

١٢- أن اليونيدو تستضيف مؤتمراً وزارياً لأقل البلدان نمواً بعد مرور أكثر من عقد من الزمن. ونظراً إلى أهمية بناء القدرات الإنتاجية، وبخاصة قدرات التصنيع التي تدخل ضمن ولاية اليونيدو، نحث على أن يعقد المؤتمر الوزاري لأقل البلدان نمواً في فترات منتظمة، وينبغي من باب أفضل أن تنظر اليونيدو في إمكانية عقده سنوياً.

إن وزراء أقل البلدان نمواً ورؤساء وفودها يعربون لليونيدو عن بالغ امتنانهم لاستضافة المؤتمر الوزاري وللترتيبات الممتازة التي اتخذت لعقده. ونتوجه بالشكر إلى مجموعة الـ٧٧ والصين على الاشتراك في رعاية هذا الحدث. كما ننتهز هذه الفرصة لتوجيه شكر مماثل إلى كل من اضطلع، بمشاركته أو مساهمته، بدور في نجاح المؤتمر.

في الالتزام ٤ من برنامج عمل بروكسل، الشيء الذي سيمكن أقل البلدان نمواً من تعزيز دور التجارة في تنميتها (الالتزام ٥).

٦- أنه بالنظر إلى محدودية الفرص المتاحة لأقل البلدان نمواً، ناشد اليونيدو الاضطلاع بدور رائد في تطوير القدرة الإنتاجية الصناعية في تلك البلدان بطريقة تكفل مطابقة المنتجات للمعايير الدولية المقبولة. وقد يستوجب ذلك القيام بجملة أمور بحسب احتياجات بلدان بعينها من أقل البلدان نمواً، من ضمنها بذل جهود لتطوير تنظيم المشاريع، وتهيئ الظروف المواتية للأعمال التجارية، وتطوير قدرات البحث الداخلية، وتيسير الاستثمار، وتنمية الأعمال التجارية في المجال الزراعي، إلى جانب توفير المساعدة التقنية المحددة الأهداف وبناء القدرات اللازمة لتطوير القدرات في مجال الاختبار والتصديق والاعتماد والمعايير المقبولة في الأسواق الدولية، وتحقيق التكامل بين سلاسل القيمة المحلية والعالمية، وتوفير الدعم من أجل العثور على أسواق.

٧- أنه ينبغي لليونيدو أن تعمل على تشجيع تعاون أقل البلدان نمواً وبلدان الجنوب في مجالات ولايتها تعاوناً يعود بالفائدة على الجانبين، وذلك بالنظر للأهمية المتزايدة التي تكتسبها بلدان الجنوب بوصفها مقصداً لصادرات أقل البلدان نمواً وإمكانية استفادة هذه الأخيرة من التعاون المزيد مع بلدان الجنوب.

٨- أنه ينبغي لليونيدو أن تساعد أقل البلدان نمواً بالتدخلات التي تخص السلع الأساسية تحديداً، حيثما طلبت تلك البلدان ذلك، وهذا يشمل تطوير التكنولوجيا وتحسين البحوث والارتقاء بسلسلة القيمة وتحسين أوضاع العاملين في قطاع السلع الأساسية والمعتمدين عليه في أقل البلدان نمواً. وهذا النوع من المساعدة مطلوب لقطاع القطن خاصة.

٩- أن ظهور برنامج المعونة لأغراض التجارة، الذي وُضع لمساعدة أقل البلدان نمواً على تطوير قدراتها الإنتاجية في المجال التجاري والوفاء بسائر احتياجاتها في هذا المضمار، يعد

م ع-١٢/ق-٣ الإدارة القائمة على النتائج

إن المؤتمر العام،

إذ يستذكر التزام المدير العام بتعزيز الكفاءة في المنظمة وتدعيم القدرة على الإنجاز في مقر اليونيدو والميدان على السواء،

وإذ يرحّب بإدخال مبادئ وممارسات الإدارة القائمة على النتائج في اليونيدو،

وإذ يرحّب كذلك بإنشاء اللجنة التوجيهية للإدارة القائمة على النتائج في اليونيدو لإجراء تقييم ذاتي أساسي لوضعية تنفيذ الإدارة القائمة على النتائج في اليونيدو وصوغ إطار مفاهيمي من أجل المضي قدماً في تطوير الإدارة القائمة على النتائج في المنظمة وتحديد استراتيجية لتنفيذ الإدارة القائمة على النتائج تتضمن جدول الزماني ومراحلها،

وإذ يدرك أن الإدارة القائمة على النتائج تحتاج إلى مزيد من الصقل والمواءمة داخل منظومة الأمم المتحدة،

يطلب إلى المدير العام:

(أ) الاستمرار في إعطاء الأولوية لاعتماد اليونيدو الشامل لمبادئ الإدارة القائمة على النتائج والدمج التام لنهج الإدارة القائمة على النتائج وأساليبها في كافة دوائر أنشطتها؛

(ب) الاستمرار في إطلاع الهيئات التشريعية بانتظام على المستجدات في تنفيذ الإدارة القائمة على النتائج في اليونيدو؛

(ج) كفالة استمرار اليونيدو في التعاون مع المؤسسات الأخرى داخل منظومة الأمم المتحدة على مواءمة نهجها في الإدارة القائمة على النتائج.

م ع-١٢/ق-٤ أنشطة اليونيدو في الأراضي

الفلسطينية

إن المؤتمر العام،

إذ يستذكر قرار المؤتمر العام م ع-١١/ق-٢،

وإذ يدرك تماماً الظروف الاقتصادية والاجتماعية القاسية التي يعيشها الشعب الفلسطيني في الأراضي المحتلة،

وإذ يدرك أهمية النمو الاقتصادي في إيجاد فرص عمل من أجل الحد من الفقر وتعزيز السلم والاستقرار،

وإذ يحيط علماً بما تبذله السلطة الفلسطينية من جهود ناجحة في إصلاح نظامها المالي وكفالة مستوى عال من الشفافية وإعادة تأهيل اقتصادها،

وإذ يلاحظ بارتياح ما قدمته اليونيدو من دعم قيم للاقتصاد الفلسطيني من خلال تنفيذ البرنامج المتكامل لتنمية القطاع الصناعي الفلسطيني والارتقاء به، وخصوصاً تشجيع نتائج المرحلة الأولى من هذا المشروع التي بدأت في عام ٢٠٠٠:

١- يعرب عن تقديره للدول الأعضاء واليونيدو لتوفيرها الأموال اللازمة لتنفيذ المرحلة الأولى من المشروع؛

٢- يشدّد على ضرورة مواصلة تنفيذ المرحلة التالية من البرنامج بالكامل؛

٣- يشجّع الدول الأعضاء على الإسهام في تمويل المرحلة التالية من البرنامج؛

٤- يطلب إلى المدير العام أن يبقي الدول الأعضاء مطلعة على ما يتحقّق من إنجازات في هذا الصدد.

الجلسة العامة التاسعة

٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧

الجلسة العامة التاسعة

٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧

وضمّ اجتماع المائدة المستديرة عدداً من رؤساء الدول والحكومات وكبار الوزراء من بلدان اتحاد نهر مانو وكوت ديفوار، وشخصيات رفيعة المقام ومسؤولين كباراً من بلدان أفريقية أخرى، وممثّلين للجهات المانحة والقطاع الخاص والمجتمع المدني.

وأجمع رؤساء الدول والحكومات وكبار الوزراء في بلدان اتحاد نهر مانو وكوت ديفوار وسائر الحكومات التي حضرت اجتماع المائدة المستديرة على أن تشغيل الشباب يمثل تحدياً كبيراً، وأكّدوا ما له من تبعات على الأمن السياسي لتلك المنطقة الفرعية.

ولقد أُحرز تقدم صوب تحقيق الاستقرار السياسي والاقتصادي في منطقة اتحاد نهر مانو (غينيا وسيراليون وليبيريا) وكوت ديفوار.

وعقب ما تحقّق من استقرار سياسي وانتعاش اقتصادي في المنطقة، ثمة حاجة إلى مزيد من التدابير لتعزيز قدرتها على التعافي اقتصاديا وبيئيا واجتماعيا. ولا بد أن تعالج في إطار الجهد الرامي إلى تعزيز القدرة على التعافي مسألة عمالة الشباب باعتبارها مجالاً جلياً للعمل. وحتى إذا تمكّن القطاع الخاص من تحقيق معدّل نمو قوي لن يكون قادراً على إيجاد فرص عمل كافية لاستيعاب الجموع الضخمة من الشباب العاطلين. وينبغي أن يُصاحب فرص العمل الحر وتنظيم المشاريع والتمكين من خلال مبادرات مربحة يقودها الشباب أنفسهم، وإيلاء الفتيات اهتماماً خاصاً، مخططات مالية إضافية تكمل المخططات الوطنية لتشغيل الشباب.

وأحرزت حكومات المنطقة الفرعية تقدماً صوب هئية الأجواء المواتية لمعالجة مسألة تشغيل الشباب من خلال سياسات وخطط عمل وبرامج وطنية لتوفير فرص العمل. ومواجهة هذا التحدي تتطلب جهوداً منسّقة من جانب الحكومات والمجتمع الدولي والقطاع الخاص والشباب أنفسهم وسائر الجهات المعنية ذات المصلحة، بغية إيجاد آفاق تتيح للشباب مستقبلاً أفضل. ويلزم أن تكون تلك الجهود ابتكارية

م ع-١٢/ق-٥ البيان المشترك لاجتماع المائدة المستديرة لاتحاد نهر مانو

إن المؤتمر العام:

إذ يحيط علماً باجتماع المائدة المستديرة لاتحاد نهر مانو، الذي عُقد في ٤ كانون الأول/ديسمبر، أثناء الدورة الثانية عشرة لمؤتمر اليونيدو العام،

وإذ يحيط علماً أيضاً بالبيان المشترك الذي اتفق عليه رؤساء الدول وكبار الوزراء في بلدان اتحاد نهر مانو وكوت ديفوار وسائر البلدان التي حضرت اجتماع المائدة المستديرة، بصيغته الواردة في مرفق هذا القرار،

يعرب عن تقديره للمدير العام ولجمهورية النمسا لقيامهما بتنظيم اجتماع المائدة المستديرة لاتحاد نهر مانو،

يشجّع اليونيدو على القيام، ضمن إطار ولايتها وحيثما يطلب منها ذلك، بدعم تنفيذ البرامج المقترحة في البيان المشترك، ضمن نطاق الإطار البرنامجي المتوسط الأجل، ٢٠٠٨-٢٠١١.

الجلسة العامة التاسعة

٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧

المرفق

اجتماع المائدة المستديرة لاتحاد نهر مانو

صوب سلام مستدام: تمكين الشباب من تعزيز القدرة على التعافي اقتصاديا والأمن البشري

البيان المشترك

عقد اجتماع المائدة المستديرة لاتحاد نهر مانو، تحت شعار "صوب سلام مستدام: تمكين الشباب من تعزيز القدرة على التعافي اقتصاديا والأمن البشري"، في فيينا، النمسا، يوم ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ في إطار الدورة الثانية عشرة لمؤتمر اليونيدو العام.

وخلالها، تتعلم من نجاحات الماضي وإخفاقاته، وتصوغ في الوقت نفسه نهجاً جديدة تُسفر عن فرص جديدة.

وقد رُحِّب بالبرنامج المتعدّد الجهات ذات المصلحة لتوفير العمل المنتج واللائق للشباب في منطقة اتحاد نهر مانو لكونه استجابةً أوليةً للنداءات المتزايدة التي تدعو إلى اعتبار الشباب مورداً اجتماعياً واقتصادياً محتملاً لبناء السلم والاستقرار، ولكونه استراتيجية آتية لتلبية احتياجات الشباب الفقراء من خلال تدابير برنامجية مباشرة.

ورأى الاجتماع أن التزام وكالات الأمم المتحدة بأن تعمل على "توحيد الأداء" يعدّ مبادرة إيجابية، وأعرب عن أمله في أن يصبح برنامج تشغيل الشباب في بلدان اتحاد نهر مانو وكوت ديفوار نموذجاً يُحتذى به في سائر بلدان منطقة غرب أفريقيا، وكذلك في سائر أنحاء أفريقيا التي تواجه أخطاراً مماثلة.

ودعا الاجتماع الأوساط المانحة إلى التعاون مع سائر وكالات الأمم المتحدة في دعم البرنامج المتعدّد الجهات ذات المصلحة لتوفير العمل المنتج واللائق للشباب في منطقة اتحاد نهر مانو وكوت ديفوار، الذي شرعت في تنفيذه اليونيدو.

م ع-١٢/ق-٦ مشاركة اليونيدو في الجهود الرامية إلى تحقيق الاتساق على نطاق منظومة الأمم المتحدة

إن المؤتمر العام:

إذ يستذكر المقرر م ت ص-٣١/م-٣،

وإذ يلاحظ المناقشات الجارية بشأن الاتساق على نطاق منظومة الأمم المتحدة وتأثيره فيما يتعلق بتعزيز دور اليونيدو في مساعدة البلدان النامية، وخصوصاً أقل البلدان نمواً، وكذلك البلدان ذات الاقتصادات الانتقالية،

وإذ يضع في اعتباره الحدث الذي سوف تستضيفه اليونيدو في فيينا في آذار/مارس ٢٠٠٨ بشأن إصلاح الأمم المتحدة،

يطلب إلى المدير العام:

(أ) أن يواصل تنسيق أنشطة اليونيدو المتصلة بالمناقشات الجارية بشأن الاتساق على نطاق منظومة الأمم المتحدة على الصعيد العالمي والإقليمي والقطري والترويج لهذه الأنشطة؛

(ب) أن يبلغ الهيئات التشريعية لليونيدو بنتائج المناقشات بشأن الاتساق على نطاق منظومة الأمم المتحدة وما لها من تبعات على اليونيدو؛

(ج) أن يدرج في جدول الأعمال المؤقت للدورة الرابعة والثلاثين لمجلس التنمية الصناعية بنداً يتعلق بالاتساق على نطاق منظومة الأمم المتحدة.

الجلسة العامة التاسعة

٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧

المرفق

الوثائق المقدّمة إلى المؤتمر العام في دورته العادية الثانية عشرة

العنوان	بند جدول الأعمال	الرمز
جدول الأعمال المؤقت	٣	GC.12/1
جدول الأعمال المؤقت المشروح	٣	GC.12/1/Add.1
تقرير مجلس التنمية الصناعية عن أعمال دورته الحادية والثلاثين (٦-٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٦).	٨	GC.12/2
تقرير مجلس التنمية الصناعية عن أعمال دورته الثانية والثلاثين (٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر - ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦).	٨	GC.12/3
تقرير مجلس التنمية الصناعية عن أعمال دورته الثالثة والثلاثين (٢٥-٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٧)	٨	GC.12/4
قوائم الدول المدرجة في المرفق الأول بدستور اليونيدو	٤	GC.12/5
وضع اليونيدو المالي. تقرير من المدير العام	١٠ (ب)	GC.12/6
تنفيذ الإطار البرنامجي المتوسط الأجل، ٢٠٠٦-٢٠٠٩، بما في ذلك التعاون فيما بين بلدان الجنوب، والبرنامج الإقليمي لأمريكا اللاتينية والكاريبي، ونفاد اليونيدو إلى مرفق البيئة العالمية. تقرير من المدير العام	١١	GC.12/7
البرنامج والميزانيتان، ٢٠٠٨-٢٠٠٩. مقترحات المدير العام المتّحة	١٣	GC.12/8
تنفيذ اتفاق التعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. تقرير مرحلي مقدم من المدير العام	١٤	GC.12/9
المسائل المتصلة بالمنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية والمنظمات الحكومية وغيرها. مذكرة من المدير العام	١٧	GC.12/10
المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. تقرير مرحلي مقدم من الأمانة	١٠ (د)	GC.12/11
الترشيحات لتعيين مراجع حسابات خارجي. مذكرة من الأمانة	١٠ (هـ)	GC.12/12
مولدوفا: خطة سداد مقترحة وطلب استعادة حق التصويت	١٠ (ب)	GC.12/13
طلب مقدم من كوستاريكا لاستعادة حقوق التصويت بناء على خطة سداد. مذكرة من المدير العام	١٠ (ب)	GC.12/14
تقرير اللجنة الرئيسية، مقدّم من رئيس اللجنة الرئيسية السيد أوليه لوندي (النرويج)	-	GC.12/15

وثائق تفويض الممثلين لدى المؤتمر. تقرير لجنة وثائق التفويض	٥	GC.12/L.1
مشاركات المقررات المقدّمة من رئيس اللجنة الرئيسية نيابة عنها	١٠ (ب)	GC.12/L.2

العنوان	بند جدول الأعمال	الرمز
مشاريع المقررات والقرارات المقدمة من رئيس اللجنة الرئيسية نيابة عنها	١٠ (أ)، ١٠ (ب)، ١٠ (ج)، ١٠ (د)، ١٢، ١٣، ١٦	GC.12/L.2/Add.1
مشاريع المقررات والقرارات المقدمة من رئيس اللجنة الرئيسية نيابة عنها	١٨، ١٢	GC.12/L.2/Add.2

Status of assessed contributions and unencumbered balances of appropriations. Note by the Secretariat	١٠ (ب)	GC.12/CRP.1
List of documents. Note by the Secretariat	٣	GC.12/CRP.2
تقرير عن نتائج المشاورات غير الرسمية بين البعثات الدائمة في فيينا تحضيراً للمؤتمر العام، مقدّم من رئيس مجلس التنمية الصناعية بالنيابة، معالي السيد ل. أ. باديا مينندز (غواتيمالا)	٤	GC.12/CRP.3
Industrial development in a changing global landscape: the contribution of UNIDO. Theme paper for the Industrial Development Forum	٩	GC.12/CRP.4
How can Aid for Trade transform LDCs? Prepared by the Secretariat for the Least Developed Countries Ministerial Conference	١٢	GC.12/CRP.5
UNIDO Contributions to United Nations system-wide coherence: An update	١٢	GC.12/CRP.6
Candidatures for the appointment of an External Auditor. Note by the Secretariat	١٠ (هـ)	GC.12/CRP.7

Advance information for participants	–	GC.12/INF.1
Provisional list of participants	–	GC.12/INF.2
List of participants	–	GC.12/INF.2/Rev.2
توصيات اجتماع المائدة المستديرة للمنطقة العربية	–	GC.12/INF.3
مقررات وقرارات المؤتمر العام	–	GC.12/INF.4

تقرير اليونيدو السنوي ٢٠٠٥	٧	Add.1 و IDB.31/2
تقرير اليونيدو السنوي ٢٠٠٦	٧	IDB.33/2
الإطار البرنامجي المتوسط الأجل ٢٠٠٨-٢٠١١. اقتراحات المدير العام	١٢	Add.1 و IDB.32/8
النهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية. مذكرة من الأمانة	١٥	IDB.33/20